

الدر المختار

بخلاف الحوالة المطلقة كما بسطه خسرو وغيره .
(باع بشرط أن يحيل على المشتري بالثمن غريما له) أي للبائع (بطل ولو باع بشرط أن
يحتال بالثمن صح) لأنه شرط ملائم كشرط الجودة بخلاف الأول .